

قرار بشأن استعراض وتقييم الخطة المقدمة بموجب الفقرة 2 من الجزء الخامس عشر

الطرف المعني: أوكرانيا

وفقاً لـ "الإجراءات والآليات المتعلقة بالامتثال بمقتضى بروتوكول كيوتو" الواردة في مرفق المقرر 27/م أ-1 (الإجراءات والآليات)⁽¹⁾ والمعتمدة بموجب المادة 18 من بروتوكول كيوتو و"النظام الداخلي للجنة الامتثال لبروتوكول كيوتو" (النظام الداخلي)⁽²⁾، يعتمد فرع الإنفاذ القرار التالي:

أولاً - معلومات أساسية

1- أدى القرار النهائي لفرع الإنفاذ المتخذ في 7 أيلول/سبتمبر 2016 (CC-2016-1-1) إلى تفعيل الاستنتاجات والتبعات الواردة في الفقرة 27 والفقرتين الفرعيتين (أ) و(ب) من الفقرة 32 من الاستنتاج الأولي الذي خلص إليه الفرع (CC-2016-1-1) (4/Ukraine/EB)، بالصيغة المؤكدة في القرار النهائي والمرفقة به. ووفقاً للفقرة 32 (ب) من الاستنتاج الأولي، كان على أوكرانيا أن تضع خطة مشاراً إليها في الفقرة 1 من الجزء الخامس عشر، وفقاً للمتطلبات الموضوعية الواردة في الفقرة 2 من الجزء الخامس عشر والفقرة 1 من المادة 25 مكرراً من النظام الداخلي، وأن تقدمها في غضون ثلاثة أشهر إلى الفرع وفقاً للفقرة 2 من الجزء الخامس عشر، وأن تقدم تقريراً عما تحقق من تقدم في تنفيذها وفقاً للفقرة 3 من الجزء الخامس عشر.

2- وفي 5 كانون الأول/ديسمبر 2016، قدمت أوكرانيا وثيقة بعنوان "خطة مقدمة وفقاً للفقرة 32 (ب) من الاستنتاج الأولي (CC-2016-1-4/Ukraine/EB)، الذي أكدته القرار النهائي الصادر عن فرع الإنفاذ بخصوص أوكرانيا (CC-2016-1-6/Ukraine/EB) وأشير إليه في الفقرة 1 من الجزء الخامس عشر، وفقاً للمتطلبات الموضوعية الواردة في الفقرة 2 من الجزء الخامس عشر والفقرة 1 من المادة 25 مكرراً من النظام الداخلي للجنة الامتثال لبروتوكول كيوتو" (CC-2016-1-7/Ukraine/EB)؛ يشار إليها فيما يلي باسم "الخطة". ووفقاً للفقرة 2 من المادة 10 من النظام الداخلي، اعتُبر أن الفرع قد تلقى الخطة في 6 كانون الأول/ديسمبر 2016.

(1) تحيل جميع إشارات الأجزاء الواردة في هذه الوثيقة إلى الإجراءات والآليات.

(2) تحيل جميع الإشارات إلى النظام الداخلي في هذه الوثيقة إلى المواد الواردة في مرفق المقرر 4/م أ-2، بصيغتها المعدلة بموجب المقرر 4/م أ-4.



3- ووفقاً للفقرة 2 من الجزء الخامس عشر والفقرة 3 من المادة 25 مكرراً من النظام الداخلي، استعرض الفرع الخطة المقدمة من أوكرانيا وقيمها. وأجري الاستعراض والتقييم بوسائل إلكترونية حسبما تنص عليه الفقرة 2 من المادة 11 من النظام الداخلي.

ثانياً- المعلومات التي تم تقديمها وعرضها والنظر فيها

4- قدمت أوكرانيا في خطتها عرضاً عاماً لتحليل أسباب عدم الامتثال، والتدابير التي تعتمد أوكرانيا تنفيذها أو التي نفذتها من أجل حل مشكلة عدم الامتثال كما قدمت جدولاً زمنياً لتنفيذ هذه التدابير.

ثالثاً- الأسباب والاستنتاجات

5- يخلص الفرع، استناداً إلى المعلومات التي تم تقديمها وعرضها والنظر فيها، إلى أن الخطة تستوفي الشروط المحددة في الفقرة 2 من الجزء الخامس عشر والفقرة 1 من المادة 25 مكرراً من النظام الداخلي. ويلاحظ الفرع أن التدابير الوارد وصفها في الخطة لم تُنفذ بعد كلها ويحث أوكرانيا على تنفيذ جميع التدابير الواردة في الخطة.

6- ويلاحظ الفرع أن نتائج عدم الامتثال المشار إليها في الفقرة 1 أعلاه تتعلق بالمسائل المتصلة بمتطلبات الإبلاغ بموجب الفقرة 1 من المادة 7، مقترنة بالفقرة 4، من بروتوكول كيوتو والمبادئ التوجيهية التي اعتمدت بموجبها وأن الفرع، عند نظره في الخطة المشار إليها في الفقرة 2 أعلاه لأغراض هذا المقرر، استرشد بنطاق هذه النتائج.

7- ويلاحظ الفرع أيضاً أن تنفيذ أوكرانيا الكامل للتدابير المبينة في الخطة المشار إليها في الفقرة 2 أعلاه سيكون مطلوباً لكي ينظر الفرع فيما إذا كانت مسألة التنفيذ قد وُجد لها حل وأن نظر الفرع في هذه المسألة يمكن أن تيسره أيضاً المعلومات الواردة في التقرير المتعلق باستعراض التقرير السنوي لأوكرانيا لعام 2016.

8- ووفقاً للفقرة 3 من الجزء الخامس عشر، يتعين على أوكرانيا أن تقدم إلى الفرع بانتظام تقارير مرحلية عن تنفيذ الخطة. ويدعو الفرع أوكرانيا إلى تقديم أول هذه التقارير المرحلية في موعد أقصاه نهاية آذار/مارس 2017، والتقارير المرحلية اللاحقة بعد ذلك دورياً، كل ثلاثة أشهر على الأقل.

رابعاً- قرار

9- وفقاً للفقرة 2 من الجزء الخامس عشر والفقرة 3 من المادة 25 مكرراً من النظام الداخلي، يرى الفرع أن الخطة:

(أ) تحدد كل عنصر من العناصر المنصوص عليها في الفقرة 2 من الجزء الخامس عشر وتعالجه معالجة كافية في أجزاء منفصلة؛

(ب) إن نُقِّدَت، يُتَوَقَّع أن تحل مشكلة عدم الامتثال.

الأعضاء والأعضاء المناوبون المشاركون في النظر في القرار وصياغته: إيفا أداموفا، جوزيف أيتارو، محمد علام، زيهوا تشين، فكتور فوديكي، خوسيه أنطونيو غونثاليث نوريس، تووماس كووكانين، غيرهارد لوييل، سياستيان نغوين - بلوش، أحمد رجبي، أورلاندو ري سانتوس، إيرينا رودزكو، جاكوب فيركسمان

الأعضاء المشاركون في اعتماد القرار: جوزيف أيتارو، محمد علام، جيهوا تشين، تووماس كووكانين، غيرهارد لوييل، أحمد رجبي، أورلاندو ري سانتوس، إيرينا رودزكو، جاكوب فيركسمان (عضو مناوب يعمل كعضو)

واعتمد هذا القرار بالإجماع في بون في 20 كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.